

## شرح ابن عقيل

( من بعد نفي أو مضاهيه كلا ... يبغ امرؤ على امرء مستسهلا ) .  
حتى صاحب الحال أن يكون معرفة ولا ينكر في الغالب إلا عند وجود مسوغ وهو أحد أمور